

تثبت عدالة الراوي بواحد من عدة أمور منها ما هم متفق عليه بين العلماء ومنها ما هو مختلف بينهم . أولا : المتفق فيه:- نص المزكين أي تثبت بنص علماء الجرح والتعديل علي عدالة الراوي في كتبهم وذلك في حق من خفي أمره ممن لم يبلغ درجة الإشتهار بين الناس، وتثبت التزكية أحيانا من معاصر بعد اعتبار أحوال واختبار سره وعلايته بطول الصحبة والمعاشرة سفرا وحضرا والمعاملة معه() وتحصل التزكية أيضا من معاصر أو من متأخر بعد النظر في حديث الراوي وأصوله قال محمد بن يحيي الذهلي:" سمعت علي المدني يقول : محمد بن مسروق صدوق ، وقال محمد بن نصر الفراء():" قلت لعلي بن المدني: ما تقول في محمد بن اسحاق فقال: ثقة قد أدرك نافعا ، وروي عنه ، وروي عن رجل عنه وعن رجل عن رجل عنه هل يدل هذا إلا علي الصدوق . وروي عن آخر موضع آخر ، ثانيا : الإستفاضة والشهرة) ومن جري مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر ، والإشتهار بالصدق والبصيرة والفهم لا يسأل عن عدالتهم ، وإنما يسأل عن عدالة من كان في عداد المجاهدين أو أشكل أمره علي الطالبين " () ثانيا : المختلف فيه أولا : تعديل كل من عرف بحمل العلم والعناية به وقد اشتهر بالعلم والعناية به فإنها وجه من وجوه العدالة ، وقد اشتهر بذلك حافظ المغرب أبي عمر بن عبد البر ت - 463 - قال ابن عبد البر : " كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبدا علي العدالة حتي يتبين جرحه في حاله أو في كثرة غلظه مستدلا بقوله صلي الله عليه وسلم "يحملُ هذا العلمَ من كلِّ خلفٍ عدوُّه ينفونَ عنه تحريفَ الغالينَ وانتحالَ المبطلينَ وتأويلَ الجاهلينَ" () وذهب كثيرا من المتأخرين مذهب ابن عبد البر قال أبو عبد الله بن المواق () : " وأهل العلم محمولون علي العدالة حتي يظهر منهم خلاف ذلك " () وقال ابن الجزري():" إن ما ذهب إليه ابن عبد البر هو الصواب وإن رده بعضهم كذلك سبقه الحافظ المزي ت - 742 - فقال : هو في زماننا () مرضي بل ربما يتعين